

**قرر :**

مادة ١ - تضاف إلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٩٢ لسنة ١٩٥٩  
المشار إليه مادة جديدة برقم ٦٥ مكرراً بالنص الآتي :

”مادة ٦٥ مكرراً - يجوز بقرار من وزير المواصلات، بعد موافقة مجلس إدارة هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية، وخلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار، إعادة تعيين من يكون قد سبق تعينهم على اعتمادات الأعمال المستجدة، التي قسمت فيما بعد إلى مرتبات في ميزانية الهيئة، في الوظيفة والمترتب المقرر للوكل الدوامى الحاصلين عليه من تاريخ تعينهم لأول مرة بمقدمة الهيئة بعد حصولهم على المؤهل، ويتحذى هذا التاريخ أساساً لموعد علاواتهم الدورية وتسوية مرتباتهم دون أن يتربّط على ذلك صرف أية فروق عن الماضي“.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٢١ يناير ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٠٥ لسنة ١٩٦٢

بالناء، تأشير وارد بالميزانية الإنتاجية لسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٠  
إقراراً لما تم صرفه لشراء دور للهيئات المتبنية بالخارج  
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

والقرار الجمهوري رقم ١٢١٣ لسنة ١٩٦٠ بربط الميزانية الإنتاجية  
للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٠ .

**قرر :**

مادة ١ - يلغى التأشير الوارد أمام الاعتماد المدرج بالميزانية الإنتاجية  
للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٠ بالفرع ٢ - وزارة الخارجية لمباني الهيئات  
المتبنية في الخارج والدبلون العام (على أن يؤخذ هذا الاعتماد من  
التسهيلات الأنفانية) وذلك إقراراً لما تم في هذا الصدد

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان - ١٣٨١ (٢١ يناير ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٦٢

بشأن تعيين وكيل وزارة مساعد لوزارة التربية والتعليم  
رئيس الجمهورية  
بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

**قرر :**

مادة ١ - يعين السيد / إبراهيم السيد إبراهيم حود المدير العام بوزارة  
التربية والتعليم وكيلًا مساعداً لوزارة المذكورة لشئون التربية والتعليم  
محافظة القاهرة .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٢١ يناير ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٠٣ لسنة ١٩٦٢

بإضافة مادة جديدة إلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٩٢  
لسنة ١٩٥٩ بتنظيم الموظفين بهيئة المواصلات السلكية  
واللاسلكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعدل قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٠٩ لسنة ١٩٥٧ بتأسيس مؤسسة عامة  
لتنمية المواصلات السلكية واللاسلكية بإقليم مصر .

وعدل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن حساب مدد  
العمل السابقة في تقدير الدرجة والمترتب وأقدمية الدرجة .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٩٢ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم الموظفين  
بهيئة المواصلات السلكية واللاسلكية بإقليم مصر .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤٣ لسنة ١٩٦٠ بالائحة التنفيذية  
لتظام موظفي هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية .

وعدل ما أرته مجلس الدولة .